

## 424132 - ما حكم جعل سجود الشكر فقرة من فقرات حفل التخرج من الجامعة؟

### السؤال

السلام عليكم نحن طلبة بكلية الطب وسيمن الله علينا بالتخرج قريبا وشاع عندنا في يوم التخرج حفلات يكون فيها من المعاصي ما يكون فأردنا إصلاح الأمر بقدر وسعنا واستبدال المخالفات بمباحات أو طاعات فكانوا في مكان معين يستخدمون المزمارة فاستبدلنا ذلك بفاعليات للشكر وقلنا أول من نشكر هو الله عز وجل بسجود الشباب سجدة للشكر لله لتجدد نعمة وهي التخرج لكن هل هذه الهيئة فيها مخالفة؟ وبعدها سنكرم الدكاترة الذين ساعدونا بممر شرفي وتقديم هدايا لهم ونكمل اليوم فسبب سجدة الشكر هي تذكر فضل الله قبل فضل الخلق فأفيدونا في هذه الهيئة جزاكم الله خيرا

### الإجابة المفصلة

سجود الشكر قد ثبتت مشروعيتها بجملة من الأخبار.

روى البيهقي في "السنن الكبرى" (4/594): عن البراء قال: (بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَلَمْ يُجِيبُوهُ، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُقْفَلَ خَالِدًا وَمَنْ كَانَ مَعَهُ إِلَّا رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ مَعَ خَالِدٍ أَحَبَّ أَنْ يُعَقَّبَ مَعَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فليُعَقَّبَ مَعَهُ. قَالَ الْبَرَاءُ: فَكُنْتُ مِمَّنْ عَقَّبَ مَعَهُ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنَ الْقَوْمِ خَرَجُوا إِلَيْنَا، فَصَلَّى بِنَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَصَفَّنَا صَفًّا وَاحِدًا، ثُمَّ تَقَدَّمَ بَيْنَ أَيْدِينَا، فَقَرَأَ عَلَيْهِمْ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْلَمَتْ هَمْدَانُ جَمِيعًا، فَكَتَبَ عَلِيٌّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- إِلَى رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَلَمَّا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الْكِتَابَ خَرَّ سَاجِدًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: "السَّلَامُ عَلَى هَمْدَانَ، السَّلَامُ عَلَى هَمْدَانَ".

ثم قال البيهقي: "أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ صَدْرَ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ مَسْلَمَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَوْسُفَ فَلَمْ يَسْقُفْهُ بِتَمَامِهِ. وَسُجُودُ الشُّكْرِ فِي تَمَامِ الْحَدِيثِ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِ".

وكذا ما ورد عند البخاري (4418) ومسلم (2769)، في قصة تخلف كعب بن مالك رضي الله عنه عن غزوة تبوك، وسجوده عند نزول توبته.

وراجع لمزيد الفائدة جواب السؤال رقم (140804).

وسجود الشكر الذي يجعل ضمن فقرات حفل التخرج، لا يظهر أنه مشروع .

لأن سجود الشكر إنما يكون عقب حصول نعمة أو اندفاع نقمة، فعلى هذا يشرع سجود الشكر عقب علم الطالب بنجاحه وتخرجه، أما تأخيرها أياما حتى يكون هذا السجود في جماعة، وفي حفل؛ فهذه هيئة مستحدثة في العبادة فتكون مردودة.

عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ( مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ ) رواه البخاري (2697) ومسلم (1718).

قال ابن رجب رحمه الله تعالى:

" وهذا الحديث أصل عظيم من أصول الإسلام، وهو كالميزان للأعمال في ظاهرها كما أن حديث: ( الأعمال بالنيات ) ميزان للأعمال في باطنها، فكما أن كل عمل لا يراد به وجه الله تعالى، فليس لعامله فيه ثواب، فكذلك كل عمل لا يكون عليه أمر الله ورسوله، فهو مردود على عامله، وكل من أحدث في الدين ما لم يأذن به الله ورسوله، فليس من الدين في شيء " انتهى. " جامع العلوم والحكم " (1 / 176).

فالقصد الحسن وحده لا يكفي ما لم يتقيد المتعبد بالهيئة المشروعة.

روى البيهقي في " السنن الكبرى " ( 5 / 237 - 238 ) بسنده، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: " أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ أَكْثَرَ مِنْ رَكَعَتَيْنِ، يُكْتَبُ فِيهَا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَتَهَا، فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ يُعَدُّبُنِي اللَّهُ عَلَى الصَّلَاةِ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ يُعَدُّبُكَ عَلَى خِلَافِ السُّنَّةِ "، وصحح إسناده الألباني في " إرواء الغليل " ( 2 / 236 ).

والله أعلم.